الإصلاحات الاقتصادية في المؤسسة العمومية الجزائرية

د. براهيمي آسية
عضو مخبر LARMHO
brahimi.assia@ymail.com

أ.د. ثابت أول وسيلة
أستاذ التعليم العالي بجامعة تلمسان
عضو مخبر LARMO
tabet_wassila@yahoo.fr

ملخص:

لقد شغلت المؤسسة الاقتصادية حيزا معتبرا في كتابات وأعمال الاقتصاديين بمختلف اتجاهاتهم، باعتبارها النواة الأساسية في النشاط الاقتصادي للمجتمع، والأداة الرئيسية لإحداث التنمية والنمو لأي اقتصاد كان. المؤسسة الاقتصادية الجزائرية ومنذ نشأتها، عرفت العديد من الإصلاحات والبرامج التنموية بهدف تحسين أدائها ومنتجاتها، وقد عرفت هده الإصلاحات وتيرة سريعة لتوفير آليات اقتصاد السوق، فالمرحلة الانتقالية تشهد طلب انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة. وفي هذا المقال سنحاول تسليط الضوء على أهم الإصلاحات الاقتصادية التي عرفتها المؤسسة العمومية الجزائرية.

الكلمات المفتاحية: إعادة الهيكلة العضوية والمالية، استقلالية المؤسسات، إعادة الهيكلة الصناعية، الخوصصة، برنامج التأهيل.

Résumé:

L’entreprise économique a occupé un grand espace dans les travaux des économistes, car elle représente le noyau de base dans l'activité économique de la société, et le principal outil de développement économique.L’entreprise Algérienne, depuis sa création, a connu plusieurs réformes et des programmes de développement afin d'améliorer ses performances et ses

produits, ces réformes ont connu un rythme rapide de croissance à cause de la disponibilité des mécanismes de l'économie de marché. Cette phase transitoire connaît la demande de l'Algérie à adhérer à l'Organisation mondiale du commerce. Dans cette articlenous allons essayer de mettre en évidence les réformes économiques les plus importants qui a connus à l'entreprise publique algérienne.

Mots clés: restructuration organique et financière, l'indépendance desentreprises restructuration industrielle, privatisation, programme de réhabilitation.

مقدمة:

شهدت المؤسسة العمومية الجزائرية العديد من الإصلاحات والتي كان الغرض المعلن السعي من أجل تحسين وضعيتها وبالتالي تحسين الاقتصاد الوطني، إن أول عملية دخلت ضمن إطار الإصلاحات هي إجراءات إعادة الهيكلة العضوية و المالية في بداية الثمانينات، وطبقت ابتدءا من المخطط الخماسي الأول، (1980 -1984) هذا الأخير اعتبر أن إعادة الهيكلة للمؤسسات الاقتصادية هي الوسيلة التي يمكن من خلالها التخلص من المركزية البيروقراطية التي أصبحت تعرقل نشاط المؤسسة[1]، وقبل استكمال هذه المرحلة وخاصة إعادة الهيكلة المالية تبعتها قوانين 1988 بما حملته من إجراءات و التي لم تقتصر على المؤسسة العمومية فحسب بل مست الجوانب الأخرى للاقتصاد ككل فبدخول هذه المؤسسات مرحلة الاستقلالية تم إنشاء صناديق المساهمة وصدور قانون القرض والنقد وقانون الاستثمار وغير ذلك، فكل هذه القوانين في الحقيقة كانت عبارة عن إعداد للأرضية السياسية

[1] محمد بلقاسم بهلول،" **الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والسياسية**"، مطبعة دحلب الجزائر، 1993 ص 46.

اللازمة للدخول في اقتصاد السوق وإعداد هذه المؤسسات للدخول في الخوصصة[1]. إنطاقا مما سبق يمكن صياغة الإشكالية التالية: **ما هي أهم الإصلاحات الاقتصادية التي عرفتها المؤسسة العمومية الجزائرية ؟ وكيف كان تأثير هده الإصلاحات على أداء المؤسسات؟**

ومن خلال هده الورقة البحثية سنحاول الإجابة على هده الإشكالية عبر المحطات التالية :

-سياسة إعادة الهيكلة العضوية والمالية؛

-سياسة استقلالية المؤسسات العامة الاقتصادية؛

-سياسة إعادة الهيكلة الصناعية؛

-خوصصة المؤسسة العمومية؛

-برنامج تأهيل المؤسسة الجزائرية.

أولا سياسة إعادة الهيكلة العضوية و المالية:

في البداية لابد من التعريف بمصطلح الإصلاح، إذ يعني " سلسلة الإجراءات والتدابير التي يتم إدخالها على بنية الهيكل التنظيمي القائم بهدف تحسين النمط الوظيفي لعناصر النظام والرفع من فعالية الأدوار التي تؤديها الأنظمة الفرعية، بطريقة مطردة ومنتظمة".[2]

إن عملية إعادة الهيكلة لم تأت من فراغ، كما أنها ليست وليدة المرسوم الرئاسي رقم 80 / 242 المؤرخ في 1980/10/04 أو هي جزء من البرنامج الاقتصادي الذي أقره المخطط الخماسي الأول، وإنما لها جذور

[1]Bouhezza Mohammed (2001) **l'évaluation économique des entreprises industrielles publiques en Algérie, étude de cas sur quatre entreprises :EWPC. BCR . EWPEC. ERIAB- SETIF** :thèse de doctorat en sciences économiques des et de gestion, université de Nice, France p2-4.

[2] عجة الجيلالي، " **قانون المؤسسات العمومية الاقتصادية: من اشتراكية التسيير إلى الخوصصة** "، دار الخلدونية للنشر والتوزيع ، الجزائر2006 ص9

ممتدة إلى فترة ما بعد الاستقلال مباشرة، أين أصبحت المؤسسة العمومية ذات الطابع الاقتصادي الأداة التي تراهن عليها الدولة عند قيامها بأي إصلاح اقتصادي، وقد تجسد هذا الاصطلاح في مرحلتين، عرفت الأولى بإعادة الهيكلة العضوية، والثانية تمثلت في إعادة الهيكلة المالية، وقد انطلق رسميا في فيفري 1981 وانتهى في 1 جانفي1984[1].

1- إعادة الهيكلة العضوية:

تعريفها:

يقصد بإعادة الهيكلة العضوية: " تقسيم الشركات العمومية الكبرى وتجزئتها إلى وحدات صغيرة أكثر تخصصا من أجل مواجهة الصعوبات و تحريرها من الضغوطات التي كانت تقيدها"و لقد كان تعداد المؤسسات الوطنية آنذاك 85 مؤسسة، وتعداد المؤسسات الجهوية و المحلية 526 مؤسسة، وكان العمل المستهدف هو تفتيت الأولى إلى 145 مؤسسة والثانية إلى 1200 مؤسسة [2]، وقد أسهمت هذه الإجراءات في زيادة إجمالي الناتج الوطني الذي نبينه في الجدول التالي:

جدول رقم 01 : معدل زيادة الناتج الوطني

السنوات	1981	1982	1983
مقدار الزيادة	%2.4	%4.3	%7.3

المصدر: بن عنتر عبد الرحمان: مراحل تطور المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وأفاقها المستقبلية، مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد الثاني، جوان 2002 ص 115.

[1]Dahmani Ahmed «**L'Algérie a l'epreuve : économie politique des réformes 1980-1997 »** Edition Casbah Alger 1999 P 67.

[2]بن عنتر الرحمان، "**مراحل تطور المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وآفاقها المستقبلية**"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة ، العدد الثاني، جوان 2002، ص.114

ب- أسباب إعادة الهيكلة:

لقد جاءت إعادة الهيكلة العضوية للمؤسسات اعتبارا من سنة 1980 كبداية للعمل المنظم عبر خطط اقتصادية واجتماعية خماسية بعد الفجوة التي عرفتها مسيرة التنمية الوطنية بين سنتي 1978 و1980 تعبيرا عن توجه جديد مواكب للمستجدات في هذه المرحلة ونلخص أهم الأسباب فيما يلي:[1]

1- **ضخامة حجم الشركات الوطنية الجزائرية:** مما نتج عنه صعوبة التحكم في تسيير هذه المؤسسات وكذلك تركيز المسؤولية في أيدي فئة من المسئولين (مركزية اتخاذ القرارات) كذلك غياب سياسة اجتماعية فعالة وظروف ملائمة للعمل بحكم أن عدد كبير من العمال كان تحت إشراف المديرية.

2- **تعدد مهام الشركة الوطنية:** بحيث كانت الشركات قبل إعادة الهيكلة العضوية متعددة الوظائف مما أدى إلى تراكم بعض المشاكل مثل:

° نقص الفعالية والنجاعة نتيجة عدم الاستفادة من مبدأ التخصص وتقسيم العمل.

° نقص معدلات الإنتاجية بالنسبة لعوامل الإنتاج (فمثل تخصيص حافلة لنقل عمال الشركة يؤدي إلى استغلالها في أوقات معينة فقط وتوقفها في أغلب الأوقات في حين لو أن نفس الحافلة كانت تحت تصرف شركة مختصة في النقل فإن ذلك يعني استغلالها بأقصى درجة ممكنة).

3- **النتائج السيئة المحققة من طرف الشركات الوطنية:** (وكانت بسبب التخطيط المركزي) كما أن العدد الكبير من

[1] الطيب داود، أماني عبد الحق، "**تقييم إعادة هيكلة المؤسسة الاقتصادية العمومية الجزائرية**"، مجلة المفكر، جامعة محمد خيضر، بسكرة ،العدد الثالث 2008، ص 138.

الوحدات التابعة لشركات وطنية واحدة صعب من إمكانية معرفة الوحدات الرابحة (ذات مردودية) من الوحدات الخاسرة.

4- ضخامة الاستثمارات وطول فترة إنجازها .

5- صعوبة انتقال المعلومات بين الوحدات في المؤسسة.

6- العمالة الزائدة نتيجة سياسة التوظيف المتبعة من قبل الدولة ... الخ .

ج- أهداف إعادة الهيكلة العضوية:

تسعى إعادة الهيكلة العضوية إل تحقيق جملة من الأهداف تتمثل في:

1- تقسيم المؤسسات الكبيرة وإعادة ترتيب الجهاز الاقتصادي بتجزئتها إلى وحدات صغيرة يسهل تسييرها وذلك حسب مبدأ التخصص

2- إعادة تنظيم المؤسسات الوطنية العمومية و تجنبها التشوهات والنقائص والانحرافات التي واكبت مرحلة التسيير الاشتراكي

3- تبسيط وتحديد دقيق لمهام كل مؤسسة اشتراكية وتكييف نشاطها مع الأهداف المسطرة لها[1].

4- تلبية حاجات الاقتصاد والسكان المتزايدة بواسطة[2].

° تحسين شروط عمل الاقتصاد.

° تحكم أكبر في جهاز الإنتاج.

[1]Sadi NacerEdine « **La privatisation de des entreprises publique en Algérie : objectifs modalités et en jeux »** office des publications universitaires, Gronoble ;2005 p32.

[2] ناصر دادي عدون، **"إقتصاد المؤسسة للطلبة الجامعيين"**، دار المحمدية العامة للنشر 1998، ص 175.

1- إعادة الهيكلة المالية:

أ- تعريفها:

تعتبر إعادة الهيكلة المالية بمثابة " توزيع جغرافي لمراكز اتخاذ القرار وتتويج لإعادة الهيكلة العضوية، وكان الغرض منها إعادة هيكلة ديون المؤسسة بإعادة تنظيم سجلات استحقاقات الفائدة ورأس المال وتصفية الذمم بين المؤسسات[1].

ب-أسباب إعادة الهيكلة المالية:

و كانت تتمثل في[2] :

1- المردودية المالية السلبية نتيجة:

- التحديد المسبق للأسعار من طرف الدولة دون مراعاة أسعار التكلفة الحقيقية للمنتوج هذا ما أثر على الأموال المخصصة لإعادة تمويل عملية الإنتاج مرة أخرى (التحويل الذاتي).

- الضغوطات الضريبية والتي طالما عانت منها المؤسسات والتي زادت من احتياجات الخزينة.

- عدم وفاء المتعاملين بالتزاماتهم تجاه المؤسسة في الآجال المحددة مما ساهم في إحداث خلل في دورة الاستغلال للعملية الإنتاجية الواحدة.

2- التزايد المستمر لمديونية المؤسسة.

كان يتم تمويل مراحل دورة الاستغلال عن طريق القروض وبما أن المؤسسة لا تحقق عوائد مالية تتناسب مع آجال تسديد تلك القروض تلجأ بذلك إلى طلب قروض أخرى لتغطية الديون السابقة وفي الواقع يعتبر هذا المشكل من بين الدواعي الرئيسية لإعادة الهيكلة المالية.

[1] بن عنتر الرحمان، **مرجع سبق ذكره** ، ص 115.

[2] الطيب داودي، أماني عبد الحق، **مرجع سبق ذكره**، ص 139.

ت-أهداف إعادة الهيكلة المالية:

إن مقياس إعادة الهيكلة المالية تتمثل في تجهيز الوضعية المالية وإعادة النظر في هيكلة المؤسسة العمومية، هذه المقاييس تهدف لتأمين التوازن المالي للمؤسسة حتى تضمن استمراريتها وتتمثل في:[1]

- تخصيص المؤسسة العمومية لأموال الخاصة و لرأس المال عام.
- إعادة هيكلة ديون المؤسسة بإعادة برمجة مستحقي الفوائد و الديون.
- تسهيل الديون بين المؤسسات.

إن من الأهداف المتبعة للّجنة الوطنية لإعادة النظر في الهيكلة المالية هو إعداد البيان الذي يحلل أسباب عدم التوازن المالي والقوانين الاقتصادية والمالية لبناء توازن مالي جديد ومخطط لإعادة النظر في الهياكل المالية القصيرة و المتوسطة الأجل للمؤسسات، في هذا الإطار كل مؤسسة معنية تعد مخططات لإعادة هيكلتها المالية بالأخذ بعين الاعتبار المقاييس التطبيقية القصيرة والمتوسطة الأجل ومقاييس التوازن المالي المستمر.

ث-نتائج إعادة الهيكلة العضوية و المالية:

إن إعادة الهيكلة العضوية و المالية التي تم تبنيها في إطار المخطط الخماسي الأول (1980-1984) اعتبرتها الحكومة الجزائرية أنها ليست مجرد تقنية لإعادة التنظيم البنيوي للمؤسسات، وإنما هي مدخل لتكريس فلسفة اقتصادية جديدة تعيد النظر في طبيعة هذا التنظيم في حد ذاته، وظاهرة تفكيك المؤسسات الوطنية الكبرى، إلى عدة مؤسسات صغرى

[1] حوالف رحيمة، "**واقع التسيير في المؤسسات الجزائرية في ظل الوضعية الاقتصادية والاجتماعية الراهنة**"، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة بجامعة البليدة، يومي 21-22 ماي 2002.

ومتوسطة هي بداية التحول نحو فصل الاقتصاد عن الدولة[1]،بيد أن هذه السياسة أفرزت عدة نتائج أغلبها سلبية وغير متوقعة في نهاية 1984.

رغم تخفيف حجم المؤسسات وتوزيعها إلى وحدات تكاد تصل إلى عشر مؤسسات الأم أحيانا، إلا أن صغر هذا الحجم لم يكن له التأثير المرغوب، حيث كانت إدارتها تشكو من عدّة نقائص، تدخل المركز في الإدارة الداخلية، خاصة عن طريق المخططات وبشكل بيروقراطي مكثف، ولم تكن وسائل التوجيه الاقتصادي مستعملة بشكل مقبول من المركز والإدارة وهذا ما أدى إلى ضياع استقلالية المؤسسة في التخطيط أو اتخاذ قرارات خاصّة بها وتضييع الوقت وتدخلات الإدارة في جوانب أخرى.

بالإضافة إلى هذه المشاكل نجد مشاكل أخرى متمثلة في[2]:

– مشاكل ونزاعات تقسيم الوسائل الموجودة في المؤسسة الأم بين مختلف و حداتها.

– صعوبة مراقبة المؤسسات من طرف الدولة وجهاز الرقابة مما أدى إلى تفشي الاختلاسات.

– مشاكل النقل والتموين من منطقة إلى أخرى... الخ من المشاكل

فإعادة الهيكلة العضوية والمالية كانت تهدف من حيث المبدأ إلى تطوير الاقتصاد الوطني من خلال تحسين القطاع الإنتاجي عن طريق الرفع من معدلات المردودية والإنتاجية، من خلال كل الإجراءات المتخذة وتوفير الموارد البشرية والمالية إلا أن الأهداف المرجوة لم تتحقق والمشاكل التنظيمية الأخرى المتعلقة بدورة الاستغلال لم تحل نتيجة لطبيعة القرارات التي كانت تسلط على المؤسسات وعدم التحكم في

[1] عجة الجيلالي، **مرج سبق ذكره**، ص31.

[2] الطيب داودي، أماني عبد الحق، **مرجع سبق ذكره**، ص 140 –141.

تقنيات التسيير والتنظيم على مستوى وظائف المؤسسة العمومية في هذه الفترة التي تزامنت مع الانخفاض الكبير لأسعار النفط كان المعوق الرئيسي مما نتج عنها مديونية كبيرة على الدولة.

كما عرف تدهور اجتماعي تمثل أساسا في تفشي البطالة وانخفاض القدرة الشرائية للمواطن على المستوى المعيشي حيث قدرت نسبة البطالة حوالي 25% من اليد العاملة القادرة على العمل وخاصة الشباب.

إذا من ظروف الاقتصاد الجزائري التي عرّفت بإيجاز فيما سبق كان لابد من اعتماد مخطط إصلاح اقتصادي جديد ومكمل لما سبقه يمس الاقتصاد الجزائري بصفة عامّة والمؤسسات العامة بصفة خاصّة، وتمثّل هذا الإصلاح في تبني سياسة اقتصادية جديدة اصطلح عليها في الجزائر آنذاك بـ " استقلالية المؤسسات العامة الاقتصادية"[1].

ثانيا: سياسة استقلالية المؤسسات العامّة الاقتصادية:

برز مصطلح استقلالية المؤسسة في وقت مبكر مع عملية إثراء الميثاق الوطني سنة 1986، حيث كلفت السلطة فريق تكنوقراطي بمهمة وضع المبادئ الرئيسية لهاته الاستقلالية وانتهت أشغالهم في شكل مشروع قانون سرعان ما تمت المصادقة عليه بتاريخ :1988/01/12 تحت رقم 01/88.

1- مفهوم استقلالية المؤسسات الاقتصادية العمومية:

نشير إبتداءا إلى أن مصطلح استقلالية المؤسسات العامة تم تناوله من طرف الوزير الانجليزي للنقل HERBERTH MORISSON ما بين

[1] الداوي الشيخ، " **الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر وإشكالية البحث عن كفاءة المؤسسات العامة**، " مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية"، المجلد25 العدد الثاني، 2009، ص 256.

(1924-1931) وكان يقصد به إعطاء حرية أكثر في تسيير المؤسسات العامة و لاسيما نشاطها الدولي خارج انجلترا، أما ما يخصّ الجزائر فقد تبنت " استقلالية المؤسسات" بوصفها سياسة إصلاحية من أجل إعادة مؤسساتها الاقتصادية العامة إلى مسارها الحقيقي المرتبط أساسا بوظيفتها الإنتاجية التي هي الهدف من وجودها، ويعرف محمد سعيد أوكيل الاستقلالية بأنها " التصرف من طرف إدارة المؤسسة حسب نظرتها، فيما يتعلق بكل أمورها ونشاطاتها المختلفة وبالأسلوب الذي يمكنها من تحقيق نتائج إيجابية.[1]

كما تعرف المؤسسات العمومية الاقتصادية بأنها " شركات مساهمة أو شركات محدودة المسؤولية، تملك الدولة أو الجماعات المحلية فيها مباشرة أو بصفة غير مباشرة جميع الأسهم أو جميع الحصص"

وتعتبر المؤسسات العمومية الاقتصادية شركات مساهمة أما المؤسسات العمومية الاقتصادية المنشأة على مستوى الجماعات المحلية فهي ذات مسؤولية محدودة ويحدد اختيار أحد الشكلين طبقا لأهمية نشاط كل منهما و نوعيته أو الفرع الذي ينتمي إليه والمؤسسة الاقتصادية العمومية شخصية معنوية مخصص لها رأسمال وتتمتع باستقلالية مالية وتسير طبقا للمبادئ التجارية[2]، أي يطبق عليها القانون التجاري، وتعامل على أساس القوانين الاقتصادية والمالية وبالتالي تصبح معرضة للتصفية والإفلاس في حالة عجزها.

[1] أوكيل محمد سعيد وآخرون، " **استقلالية المؤسسات العمومية الاقتصادية، تسيير واتخاذ القرارات في إطار المنظور النظامي**"، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1994، ص 20.

[2] ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص 190.

2- أهداف و مجال تطبيق الاستقلالية:

أ. الأهداف: تحدد المادة السابعة من القانون رقم 01/88الأهداف على المدى المتوسط للمؤسسة العمومية وتتمثل في:[1]

-إنتاج الثروة التي تكون في خدمة الوطن والاقتصاد.

-التحسين المستمر لإنتاجية العمل ورأس المال.

-تعميق الطابع الديمقراطي لإدارتها وتسييرها.

ب. **مجال تطبيق الاستقلالية:** ويمكن عرض المجالات التي تطبق فيها الاستقلالية كما يلي[2]:

الاستقلالية في اتخاذ القرارات: فبعدما كان اتخاذ القرارات مخول للوزارة الوصية أو السلطة جاء هذا المرسوم ليضع المؤسسة العمومية الاقتصادية مسئولة عن كل قرار تتخذه، وذلك يتجلى في:

- حرية التصرف للمؤسسة في موجوداتها وفق علاقاتها التعاقدية.
- قرارات الاستثمار تكون تحت تصرف المؤسسة وما يخدم مصلحتها (الرفع من معدلات مردودوية الاستثمار)
- حرية تحديد السعر وفق تكلفة الإنتاج وهو يعتبر تكريس لتطبيق اللامركزية.
- تحديد أساليب المكافأة و شروط التشغيل بإصدار قانون رقم (90-11) المؤرخ في 21-05-1980 المتعلق بشروط التوظيف.

التحكم في الأمور المالية: وهذا النوع من الاستقلالية يتطلب الكفاءة في

---

[1] بوهزة محمد، **" الإصلاحات في المؤسسة العمومية الجزائرية بين الطموح والواقع"، الملتقى الدولي حول " اقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة"**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف بين 3-5 أكتوبر 2004، ص 37.

[2] الطيب داودي، أماني عبد الحق، **مرجع سبق ذكره** ، ص 142-143.

التسيير وتجعل المسير دائما يحمل على عاتقه المسؤولية الكاملة لعملية التمويل والتحكم في تكاليف الإنتاج بأكبر قدر ممكن لأن ذلك يضمن تحقيق مستوى معين من الأرباح لتستعمله المؤسسة في إعادة الإنتاج (التمويل الذاتي) وكذلك يسمح بضمان حق المقرضين ضد الأخطار المالية التي تنتج عن العجز المالي.

المراقبة وتقييم الأداء: إن أحد أوجه تحقيق اللامركزية في القرار هو مراقبة تنفيذ القرارات المتخذة والأهداف المقررة من طرف المؤسسة وبالتالي فالضرورة تلزم إقامة رقابة صارمة ومنظمة تتم في الوقت المناسب، وهذا يجعل عملية الإنتاج تتم بفعالية و بشكل أحسن مع الدوام وتهدف الرقابة إلى:

° التأكد من تنفيذ المهام والتي ينبغي إتمامها.

° معرفة مواطن الخلل والنجاح على مستوى الوظائف.

° التأكد من معرفة الأخطاء في الوقت المناسب واكتشاف النقائص ... الخ.

تجدر الإشارة إلى أن الذي ينوب عن الدولة في أداء دور المالك في رأسمال المؤسسات آنذاك هو ما اصطلح على تسميته بـ "صناديق المساهمة".

3-إنشاء صناديق المساهمة:

تم إنشاء صناديق المساهمة بموجب المرسوم رقم: 88-119 المؤرخ في 21-06-1988 والمتعلق بصناديق المساهمة وهي عبارة عن هياكل وسيطة بين الدولة والمؤسسات العمومية الاقتصادية تتخذ شكل شركات الانتماء لتحل محل المؤسس في تسيير القيم المنقولة وهذا لحساب المالك الأصلي وهو الدولة وبناءا على ذلك يتحول المالك الذي هو الدولة من مالك إلى دائن أو مساهم ويخضع تسيير هذه الصناديق

لمنطق القانون التجاري بحيث تتجلى في شكل شركات تجارية تتخذ أحد النمطين شركة المساهمة أو شركة ذات مسؤولية محدودة. وقد بدأت هذه الصناديق نشاطها الفعلي في 30 أوت 1988.

وقد بلغ عدد صناديق المساهمة 8 صناديق متخصصة ومحدودة، موزعة على أساس فروع الأنشطة الاقتصادية وهي تتمثل في[1]:

- صندوق الصناعات الزراعية الغذائية والصيد؛
  - صندوق المناجم، المحروقات و الري؛
  - صندوق سلع التجهيز ؛
  - صندوق البناء؛
  - صندوق الكيمياء،البيتروكيمياء و الصيدلة؛
  - صندوق الإلكترونيك، المواصلات و الإعلام الآلي؛
  - صندوق الصناعات المتنوعة؛
  - صندوق الخدمات.

ويمكن اختصار مهام هذه الصناديق في النقاط التالية:

- ✓ مهام خبرة؛
- ✓ مهام إعلامية أو متابعة لحساب مجلس الإدارة و الصندوق؛
- ✓ مهام خاصة كالإشراف على فريق مكلف بإنجاز أو التفاوض على تركيبة مالية لمؤسسة عمومية اقتصادية؛

إن هذه المهام المختلفة للصناديق تكون محدودة في مجلس الإدارة وعلى عاتق الإدارة العامّة، الجهة الوحيدة التي تخول لها الصلاحيات للالتزام ماليا أمام الصناديق.

وأيضا تكمن أهمية صناديق المساهمة في لعب دور المراقب والموجه

[1]SARI **Mohamed « Algerie ;horizon 2020 vers une autonomie économique minimale »**, Annaba ; 2002 p 80.

للمؤسسة العمومية الاقتصادية، مراقب من ناحية حضوره عن طريق ممثليه بالجمعيات ومجالس إدارة المؤسسات، وموجه عن طريق القدرات التي يتخذها في تحديد استراتيجيات هذه المؤسسات من خلال الجمعيات العامة والمجالس الإدارية[1]

4- تقييم سياسة استقلالية المؤسسات:

يجب الاعتراف قبل إصدار أي حكم اتجاه أسلوب الاستقلالية أن هذا الأخير قد تم اعتماده في ظل ظروف اقتصادية صعبة ومناخ سياسي مضطرب جراء الديمقراطية وما صحبها من تعددية حزبية والليبرالية الاقتصادية، حيث أثرت هذه المدخلات الجديدة على فعالية أسلوب الاستقلالية بشكل مباشر والذي بدا للبعض كمنهج عقيم و معقد

بداية مرت الجزائر بأزمة سنة 1986 التي شكلت منعطفا خطير بالنسبة للاقتصاد الجزائري، والتي جاءت كنتيجة لانهيار أسعار البترول، هذا ما خلف وراءه انخفاض في قدرة البلد الشرائية الخارجية بنسبة 50% حيث انخفضت عوائد البلد من العملة الصعبة بحوالي 56% هذا ما أدى إلى انخفاض القدرة الشرائية في 1988 بحوالي 65% عما كانت عليه في 1985، و25% مقارنة بنسبة 1987 كما انخفض الاستثمار والاستهلاك هذا ما أدى إلى إلغاء بعض المشاريع الاستثمارية التي كانت مبرمجة.[2]

عجز الاقتصاد الوطني عن توفير السيولة اللازمة لدفع أعباء الدين الخارجي حيث استمر التزايد الخطير لمعدلات خدمة الدين التي

[1] DEBBOUB YOUCEF **« le nouveau mécanisme économique en Algérie »**; O P U, Algérie, 1995 P16

[2] نور الدين بوكروح، **"الإصلاح التشريعي ناجز والخصخصة تنطلق بسرعة"**، مجلة الاقتصاد والأعمال، عدد خاص أفريل 2002 ص 8.

أصبحت تلتهم أكثر من 80% من حصيلة الصادرات وتطورت خدمة الدين من 0.3 مليار دولار سنة 1970 إلى 5مليار دولار سنة 1987 إلى 7ملايير دولار سنة 1989 إلى أكثر من 9ملايير دولار سنة 1992، وأكثر من 9.05 مليار دولار سنة 1993 مما تطلب لجوء الجزائر لكل من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي للحصول منها على قروض ومساعدة ميسرة لسد العجز الخارجي في العملات الأجنبية، وبالتالي خضوعها لبرنامج التصحيح الهيكلي.

أبرمت الجزائر اتفاقية مع صندوق النقد الدولي عرفت باتفاقية الاستعداد الائتماني (اتفاقات التثبيت) في 30 ماي 1989 والتزمت بتحقيق ما يلي:

- إتباع سياسة نقدية حذرة و أكثر تقييدا.
- تقليص العجز الميزاني.
- تعديل سعر الصرف.
- الاتجاه نحو تحرير الأسعار.

وفي إطار هذه الاتفاقية حصلت الجزائر على قرض قيمته 886 مليون دولار. وبتاريخ 14 أفريل 1990 صدر قانون 90-10 للنقد والقرض بهدف إعادة هيكلة وإصلاح المنظومة المصرفية لمواكبة الأنظمة الاقتصادية العالمية.

ونظرا لعدم تحسن الوضعية الاقتصادية والمالية جراء تطبيق التعاقد الأول لجأت الجزائر من جديد إلى صندوق النقد الدولي فتم التوقيع على الاتفاق الثاني في جوان 1991 وتضمن هو الآخر مجموعة من الشروط أهمها تحرير التجارة الخارجية وقد استفادت الجزائر بموجب هذا الاتفاق على قرض يقدر ب 400 مليون دولار كما أبرمت اتفاقا مع البنك العالمي تتحصل بموجبه على قرض قيمته 350 مليون دولار يخصص

للتطهير المالي للمؤسسات.[1]

إن الظروف الصعبة وغير الملائمة التي عانى منها الاقتصاد الجزائري في فترة استقلالية المؤسسات قد أعاقتها عن تحقيق أهدافها كما أن الاستقلالية التي تمتعت بها المؤسسات العامة في ميدان الإدارة والتسيير في ذلك الوقت لم يوازيها في المقابل انفصال لملكيتها عن الدولة بل حتى مع الاستقلالية بقيت المؤسسات العامة ملكية كاملة للدولة زيادة على كونها تمثل أحد أشخاص القانون العام.

أما من ناحية الجانب العملي نجد أن أغلب المؤسسات العمومية غير مستقلة لأن المرور إلى الاستقلالية يتطلب تدقيق محاسبي معمق لأصول و خصوم المؤسسة وفي حالتنا هذه تشكو معظم المؤسسات من فوضى محاسبية تجعلها غير مؤهلة للعبور إلى مرحلة الاستقلالية وتنتمي جل المؤسسات من هذا النوع إلى طائفة المؤسسات العمومية المحلية و الجدول التالي يلخص التطور العددي للمؤسسات المستقلة.

جدول رقم 02 : عدد المؤسسات المستقلة

نوع المؤسسات	عدد المؤسسات المستقلة ما بين 1988-1990	عدد المؤسسات المستقلة ما بين 1990-1994	عدد المؤسسات المستقلة وغير المستقلة
مؤسسة عمومية اقتصادية	22	45	450
مؤسسة عمومية محلية	03	02	1200

المصدر: عجة الجيلالي " قانون المؤسسات العمومية الاقتصادية: من اشتراكية التسيير إلى الخوصصة"، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر ص 295.

وتنتمي المؤسسات المستقلة إلى قطاع الصناعات الثقيلة والإستراتيجية وربما يعود الفضل في تمتعها بالاستقلالية إلى ما تتوفر عليه من قدرات

[1] Benissad hocine, **« L'Ajustement structurel ; l'expérience du Maghreb »** office des publication universitaires ; Alger 1999 P 59.

مادية و بشرية.

إن التصور التنظيمي الجديد المستوحى من الاستقلالية كسياسة إصلاحية أبقى على الطابع العام للمؤسسات من حيث شكل الملكية ونظامها وفي الوقت نفسه زودها بأدوات القانون الخاص بهدف تحقيق كفاءتها وفعاليتها وتحسينهما وهو ما جعلنا نستنتج أن تركيب مبدأ الاستقلالية يحمل في طياته وضعين متمايزين ومتناقضين من حيث الأصل مما يقود إلى وجود تنافر جوهري بين الأهداف و الوسائل[1].

وفي ظل هذه الظروف تحولت الاستقلالية المبتغاة إلى نقمة وكأن القصد من الاستقلالية لم يكن في الواقع سوى توفير الشروط الضرورية للإعلان عن الحل أو الإفلاس بالنسبة للمؤسسات العاجزة، أما بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية الناجحة فقد شكلت الاستقلالية كمرحلة تحضيرية نحو الخوصصة.و لكن كبداية عرفت مرحلة تمهيدية أخرى سميت بإعادة الهيكلة الصناعية.

ثالثا: سياسة إعادة الهيكلة الصناعية:

لم تجد السلطة العمومية من بديل، بعد ظهور بوادر فشل الاستقلالية غير تبني أسلوب التسوية الهيكلية (إعادة الهيكلة الصناعية) كحل اضطراري لمعالجة اقتصاد منهار، يشكو من تضخم يفوق 30% وبطالة تمس ربع اليد العاملة النشيطة و عجز مزمن في ميزان المدفوعات مع استعمال سلبي لقدرات الإنتاج لا يتجاوز في أحسن الحالات 50% من القدرات الحقيقية للمؤسسة بالإضافة إلى عبئ الدين الداخلي والخارجي المتفاقم بفعل خدمات المديونية. ولقد جاءت عملية إعادة الهيكلة الصناعية بوصفها عنصرا مهما في تصحيح مسار الاقتصاد الوطني،

[1] الداوي الشيخ، **مرجع سبق ذكره** ، ص 268.

في إطار الوفاء بالالتزامات المترتبة على الاتفاق المبرم مع صندوق النقد الدولي،الذي انبثق عنه برنامج الاستقرار الاقتصادي القصير المدى الذي يغطي الفترة من (ماي 1994–أفريل 1995)، حيث قامت الجزائر بإبرام اتفاق ثالث 1994 مع صندوق النقد الدولي واستفادت على إثره بقرض مالي قدره 1.03 مليار دولار أمريكي.[1]

وقد تضمن هذا الاتفاق التزام الجزائر بتحقيق مجموعة من الشروط أهمها تعميق الإصلاحات الهيكلية، وفي 22 ماي 1975أبرمت الجزائر اتفاق آخر مع صندوق النقد الدولي تم بموجبه الالتزام ببرنامج التعديل الهيكلي والذي يغطي الفترة (22 ماي 1995– 21 ماي 1998) واستفادت من خلاله الجزائر على قرض إجمالي قدر ب 1.8 مليار دولار، وقد تضمن قيام الجزائر بمجموعة من الإجراءات تمثلت في:

– التحرير التام للأسعار والتجارة الخارجية.

– الإصلاح الهيكلي للقطاع المالي.

– إعادة هيكلة المؤسسات الاقتصادية.

– وضع إطار تشريعي لخوصصة المؤسسات العمومية والبدء في تنفيذ خوصصة هذه المؤسسات.

1– تعريف إعادة الهيكلة الصناعية

عرفتها وزارة الهيكلة الصناعية على أنها" مجموعة تدابير لإعادة تنظيم أدوات الإنتاج بمعنى تحديثها و مضاعفة تنافسيتها و التفاوض الفعال لإدماجها ضمن التقسيم الدولي للعمل"

[1] ABDELADIM LEILA, **« les privatisation d'entreprise publiques dans les pays du maghreb : Maroc, Algérie, Tunisie »** les étude international ,Algérie 1998 P34.

1- أهداف إعادة الهيكلة الصناعية

في واقع الأمر فإن إعادة الهيكلة الصناعية ليست مفهوما مجردا ولكن إستراتيجية من أجل رفع الفعالية والكفاءة للمؤسسات الصناعية ولا يتم هذا إلا من خلال نظرة شاملة للاقتصاد الوطني وإعادة النظر في عدد من القضايا مثل دور المؤسسة العمومية في الاقتصاد الوطني ودور الدولة في الاقتصاد، وقد تبنت الجزائر سياسة إعادة الهيكلة الصناعية للقطاع العام من أجل تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها[1]:

- اهتمام المؤسسات بالنشاطات الرئيسية المنتجة والتخلي عن النشاطات الثانوية غير المنتجة.
- إدارة جيدة للموارد البشرية في المؤسسات الاقتصادية.
- إدخال ثقافة إدارية وتسييرية ترتكز على التطور والتحكم في التقنيات الحديثة للتسيير.
- البحث و اختيار الشركاء.

وإذا أردنا أن نستفيض في تحليل الأهداف السابقة يمكن القول: إن هذا الإصلاح الجديد الذي تبنته الجزائر هو نابع من تبني خيار اقتصاد السوق، ومن ثم فإن سياسة إعادة الهيكلة الصناعية كانت تهدف إلى إجراء عدة تغييرات شاملة في الاقتصاد الجزائري لكي يتمكن من التكيف مع قواعد المنافسة، وفي إطار هذه السياسة الجديدة أصبح للدولة دور جديد تمثل في ضرورة الانسحاب من الإنتاج كمتعامل اقتصادي ومن النشاطات ذات الطابع التنافسي كي تفسح المجال في ذلك للقطاع الخاص كمالك ومسير، هذا يعني ألا تعمد الدولة إلى التدخل في جوانب التسيير المالي للمؤسسات حتى تتحمل هذه الأخيرة مسؤولية نتائج

[1] الداوي الشيخ، **مرجع سبق ذكره**، ص 269.

تسييرها وفقا لقواعد القانون التجاري.

إذا نستنتج أن سياسة إعادة الهيكلة الصناعية التي طبقت في الجزائر كانت تهدف إلى ضرورة تحديد دور الدولة وتكييفه في الاقتصاد المسير من طرف قوانين السوق ،فكفاءة التكيف وليست كفاءة التخصيص هي التي يجب أن تسترشدبها السياسة الاقتصادية هذا من منطق أن تحقيق الكفاءة والفعالية في المؤسسات و تحقيق النمو الاقتصادي واستمراره يكمن في وجود وتفعيل منظومة مؤسساتية مرنة يمكنها التكيف مع التغيرات الحادثة، وتتكيف أيضا مع الصدمات التي تعرض لها الاقتصاد الجزائري من هذا المنظور اعترف للدولة آنذاك بأربعة أدوار في اقتصاد السوق: ضبط سير النشاط الاقتصادي، ودور الحماية و دور الإنتاج ودور التنشيط.

بالإضافة إلى إعادة الهيكلة الصناعية للمؤسسات تبنت الدولة الجزائرية برنامجا إصلاحيا كثيفا من أجل إعادة النظر وتعديل سياستها الاقتصادية ، فقامت بترتيب مجموعة أولى من السياسات بالاتفاق مع صندوق النقد الدولي وهي تتعلق بالتوازنات الاقتصادية الكلية لغرض الحد من السياسة المالية التضخمية و السماح لكل من أسعار الفائدة وأسعار الصرف بالتغيير مع قوى السوق حتى يؤدي ذلك إلى تحسين ميزان المدفوعات، ومجموعة ثانية من هذه السياسات تم تبنيها بالاتفاق مع البنك الدولي وهي مجموعة لتحقيق اقتصاد حر يمتاز بالكفاءة الديناميكية والخفض من سياسات تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية التي كانت تؤدي إلى الاختلافات و تمنع الحوافز وتقلل من قدرة القطاع الخاص [1].

[1] بطاهر علي، **سياسات التحرير والاصلاح الاقتصادي في الجزائر**، "مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا"، العدد الأول 2004، ص 186.

رابعا: خوصصة المؤسسة الاقتصادية الجزائرية:

ظهرت كلمة «privatisation» في المعاجم الغربية أول مرة عام 1983 وكانت من أكثر المصطلحات ثورية في التاريخ الحديث للسياسة الاقتصادية وقد استخدمت هده الكلمة في الانجليزية لتشير إلى تقليص دور الدولة في الاقتصاد وبالتالي زيادة دور القطاع الخاص.

1- تاريخ الخوصصة:

إن عملية الخوصصة في الجزائر يمكن القول أنها ظهرت لأول مرة في بداية الثمانينات مع صدور القانون 81-84 المتعلق بالتنازل عن الأملاك العمومية للخواص بأسعار زهيدة، هذا الأخير تبعه القانون 87-19 المتعلق بالمستثمرات الفلاحية الخاصة (EAI) والمستثمرات الفلاحية الجماعية (EAC) كما صدرت قوانين الإصلاحات وهذا ابتدءا من جانفي 1988 حول استقلالية المؤسسة العمومية قانون 88-01 والقانون 88-02، والقانون 88-03 على التوالي المتعلقان بقانون التخطيط والقانون المتعلق بصناديق المساهمة، وفي النهاية قانون 89-01 و الذي يتمم مفهوم العقد " التسييري" وخصائصه الأساسية .إن دستور 23 فيفري 1989، و بالأخص في مادته 12 يدقق في مجال الملكيةالعمومية هذا الأخير وفي مادته 18 يميز بين المجال الخاص للدولة و مجالها العمومي، أما في المجال البنكي فيمكن ذكر القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض، إلا أن القانون الخاص بخوصصة المؤسسات العمومية هو ذلك المحتوى الذي جاء به المرسوم 95-22 بتاريخ 26 أوت 1995 هذا القانون المراجع والمعدل بالقوانين رقم 96-10 لجانفي 1996 فقد سمح بتوضيح طرق الخوصصة وكذلك الفروع

التي تخضع لذلك ومختلف الإجراءات المتعلقة بهذه العملية[1]

2- مفهوم الخوصصة:

تعريف البنك الدولي للخوصصة: تعني زيادة مشاركة القطاع الخاص في إدارة ملكية الأنشطة والأصول التي تسيطر عليها الحكومة أو تمتلكها.

أما الخوصصة في القانون الاقتصادي الجزائري يعني: التحول من الملكية العامة للدولة لصالح أشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقطاع الخاص و هذا التحويل في الملكية يمس كل الأصول المادية والمعنوية للمؤسسة العمومية أو في جزء منها أو في تحويل تسيير المؤسسة العمومية إلى أشخاص تابعين للقطاع الخاص[2].

3- أهداف الخوصصة في الجزائر

عندما تبنت الجزائر خيار خصخصة المؤسسات العامة كانت تهدف إلى تحقيق الأهداف الآتية[3]:

- تنمية القطاع الخاص بواسطة تحويل القطاع العام إلى القطاع الخاص، ومراقبته مع توضيح قواعد اللعبة، وتجنب المعاملة التفضيلية في الممارسات العادية

[1] خوني رابح، حساييني رقية،" **الخوصصة كآلية تحول إلى اقتصاد السوق**" ،مداخلة مقدمة في إطار الملتقى الدولي حول " اقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة "، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، من 3-5 أكتوبر 2004، ص .141

[2].حسين بورغدة، الطيب القصاص، **"الخوصصة مفتاح الدخول إلى اقتصاد السوق في الجزائر"**، الملتقى الدولي حول " اقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة "، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة فرحات عباس، سطيف، من 03-05 أكتوبر 2004، ص 115.

[3] الداوي الشيخ، **مرجع سبق ذكره** ، ص 272-271.

- الاستعمال الأمثل للموارد الناذرة، و ذلك باخضاع القطاعين العام و الخاص لقواعد السوق
- تحسين الوضعية المالية للقطاع العام بواسطة التصفية وتحويل الملكية إلى القطاع الخاص أو برامج إعادة التأهيل و تنمية الهيئات المالية التي تستعمل كركيزة مهمة لنجاح صيرورة الخصخصة.
- تحسين المحيط القانوني للاقتصاد باختيار وسائل التنظيم الأكثر عقلانية هذا من أجل تحسين الكفاءة والفعالية الاقتصادية للمؤسسات باللجوء إلى قواعد السوق.
- تخفيض العبء المالي للمؤسسات العامة الاقتصادية الذي يثقل ميزانية الدولة.
- تنمية سوق الأسهم وتوسيع قاعدة الملكية وتشجيع تنمية سوق رؤوس الأموال.
- إحداث مناصب عمل على المدى الطويل.
- تنمية أسواق المنافسة و محاولة الالتحاق بالسوق الدولية في ميداني التكنولوجيا و رأس المال.

1- أهم تقنيات الخوصصة:

هناك العديد من الطرق للخوصصة و تتمثل أهمها في[1]:

- العرض العمومي للأسهم (OPA) الجزئي أو الكلي: وهي تكمن في الطرح الأولي لأسهم (أو طرح جديد) مصحوب بالزيادة في رأس المال مع ذوبان للفوائد الحكومية فهي بالإمكان أيضا أن تأخذ بشكل

[1] بوهزة محمد، "**الإصلاحات في المؤسسة العمومية الجزائرية بين الطموح والواقع**"، مرجع سبق ذكره، ص 43.

التوزيع الثانوي للأسهم سواء بيع الأسهم المتواجدة في حوزة الحكومة، بدون التزود برأس المال في المؤسسة.

- البيع الخاص للأسهم لمشتري (أو لمجموعة من المشترين) متعارف عليهم أو لشركة أخرى؛
- الشراء من قبل المسيرين أو عمال المؤسسة؛
- البيع بالمزاد العلني لأصول المؤسسة العمومية؛
- إعادة تنظيم المؤسسة على مستوى التسيير، الإنتاج، ولكن بدون نقل للملكية؛
- التأجير أو عقد التسيير.

فالثلاث أنواع الأولى تعتبر طرق خوصصة الملكية إلا أنه بالنسبة للنوعين الآخرين فيعتبران خوصصة التسيير. إن البيع العمومي أو الخاص للأسهم وكذلك تصفية الأصول للمؤسسة كانت بمثابة الطرق الأكثر استعمالا في الدول النامية.

إلا أنه في الدول المتقدمة فإن الطرق المطبقة في هذا السياق هي التخلي عن طريق الطرح في السوق والتخلي خارج السوق فعلى سبيل المثال فإن هتين الطريقتين قد استخدمت في التجارب البريطانية والفرنسية.

أ. **التخلي بالطرح في سوق البورصة:** هذه الطريقة تكمن في العرض العمومي المنجز في السوق المالي بطرح الأسهم التي تشكل جزء أو كل رأسمال المؤسسة المخوصصة، فالعرض العمومي يمكن أن يكون:

- عرض عمومي للبيع (OPV).
- عرض عمومي للتبادل (OPE) كالذي أنجز في فرنسا من أجل تعويض سندات المساهممين وشهادات الاستثمار بأسهم في الشركات الخاصة.

- عرض عمومي للأسهم من أجل الرفع في رأس المال للمؤسسة المخوصصة

إن الأسهم المعروضة للجمهور في سوق البورصة بالإمكان أن تكون تمنح بأسعار ثابتة (حالة فرنسا) أو عن طريق مزايدة (حالة المملكة المتحدة)

ب-التخلي خارج السوق : هذه الطريقة بالإمكان تحقيقها عن طريق البيع المباشر او التخلي عن طريق التراضي حسب المستفيد أو المستفيدين الجدد.

- البيع المباشر والتخلي بالتراضي لمستثمرين مؤسسين عموميين أو خواص.
- البيع المباشر لمستثمر وحيد.

أما في الجزائر: المرسوم 95-22 يحدد مختلف الطرق لتحويل الممتلكات التي هي بحوزة المؤسسة العمومية للقطاع الخاص هذه الطرق هي:

° التخلي عن طريق السوق المالي: هذه الطريقة تتم سواء عن طريق عرض الأسهم وقيم العتاد الأخرى في بورصة القيم المنقولة، سواء بالعرض العمومي للبيع بسعر ثابت،سوءا بالجمع بين الطريقتين.

° التخلي عن طريق العروض: هذه الطريقة تكمن في التخلي عن الأسهم والقيم المنقولة الأخرى وكذلك التخلي الكلي أو الجزئي عن أصول المؤسسة العمومية القابلة أو المؤهلة للخوصصة والتي تتحقق عن طريق العروض المحدودة، الوطنية و/أو الدولية، يجب التذكير هنا بأن إطار العروض يكون في متناول المهتمين، إن فتح الأظرفة تتم عن طريق لجنة فتح الأظرفة والعمليات تتم علنيا.

° طريقة التراضي هذه السيرورة المقررة من قبل السلطة الحكومية

وبتوصية من المؤسسة المكلفة بالخوصصة تعتبر كسيرورة استثنائية.
ففيما يخص خوصصة التسيير، هذه الأخيرة تتحقق مع أساس دفتر بشروط.

° الخوصصة الجماهيرية: فهي تسعى لاستقطاب الشراكة الشعبية و فيما يأتي نحلل بعض الإحصائيات المتعلقة بعملية الخصخصة خلال السنوات (2003-2007) هذا من خلال تناول الأساليب التي اعتمدتها الجزائر في تطبيق الخصخصة وعدد العمليات التي تمت في هذا المجال بالاعتماد على الجدول الآتي:

جدول رقم 3: حصيلة الخصخصة في الجزائر خلال السنوات 2003-2007

عدد العمليات	2003	2004	2005	2006	2007	المجموع	%
الخصخصة الكلية	05	07	50	62	68	192	46 .04
الخصخصة الجزئية>50%	01	02	11	12	07	33	07.91
الخصخصة الجزئية<50%	00	03	01	01	06	11	02.63
التنازل لصالح العمال الأجراء	08	23	29	09	00	69	16.95
الشركة (مشروعات مشتركة)	04	10	04	02	09	29	06.95
بيع الأصول لصالح الخواص	02	13	18	30	20	83	19.90
المجموع	20	58	113	116	110	417	100%

المصدر:_الداوي الشيخ " الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر وإشكالية البحث عن كفاءة المؤسسات العامة "، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25 ،2009 ص 273 .

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن الخصخصة الكلية استحوذت على أكبر نسبة من العمليات التي مست خصخصة المؤسسات العامة في الجزائر خلال السنوات المدروسة حيث بلغت 46,04% تليها

الخصخصة عن طريق التنازل لصالح العمال الأجراء في الترتيب الثالث ب 16,54 أما فيما يخص الخصخصة الجزئية أي بيع أكبر 50% من أصول المؤسسات العامة فقد بلغت 07,91%، في حين لم تتعدد الخصخصة من خلال المشروعات المشتركة في إطار عمليات الشراكة وطنية وأجنبية 06,95%،أما أقل نسبة لعمليات الخصخصة فنجدها من خلال الخصخصة الجزئية (أقل من 50% من أصول المؤسسات العامة[1]، وتجدر الإشارة أن الخصخصة الكلية شهدت تدخل الدولة كمراقب ومنفذ وذلك من خلال رأيها في تقرير التقييم المعد من طرف مجلس الخوصصة ومن خلال إعداد قائمة المؤسسات العمومية المعنية بالخوصصة، أماالخوصصة الجزئية فهي من مهام الشركات القابضة

5- الشركات القابضة:

بعد ثماني سنوات من إنشاء صناديق المساهمة لم تستطع هذه الأخيرة التموقع في السوق الوطنية، هذا ما دفع بالسلطة إلى تقرير حلها بتاريخ 21-06-1994 ولكن لأسباب تقنية تم تمديد عهدتها لمدة سنة أخرى في انتظار إيجاد بدائل تنظيمية لها .

الكلمة الأخيرة في إيجاد البديل عادت إلى طريق الرئاسة الذي تبنى المشروع أفكاره بموجب الأمر رقم 95-25 المؤرخ في 25-09-1995 والمتعلق بكيفيات تسيير رؤوس الأموال التجارية المملوكة للدولة والذي أدخل لأول مرة ضمن أدبيات القانون الجزائري مصطلح الشركات القابضة .

وقد عرفت الشركات القابضة HOLDING حسب المادة الخامسة من الأمر رقم 95-25 المؤرخ في 25-09-1995 على أنها "شركة

[1] الداوي الشيخ، **مرجع سبق ذكره**، ص 272-271.

مساهمة تمتلك الدولة كامل رأسمالها، أو تشترك فيه مع أشخاص معنويين آخرين تابعين للقانون العام وتتكون أصول الشركة من قيم منقولة في شكل أسهم وسندات مساهمة و شهادات استثمار وأي سند آخر يمثل ملكية رأسالمال أو الديون في المؤسسات التابعة لها[1]"

أنشء الهولدينغ العمومي بعقد موثق بشروط حسب الطرق المطبقة في الشركات بالأسهم فهو يساهم في تنفيذ السياسة الاقتصادية للحكومة في إطار الاتفاقيات المبرمة بين الدولة المتمثلة في المجلس الوطني لمساهمات الدولة.

كذلك فإن المادة التاسعة تحدد مهام الهولدينغ العمومية: الهولدينغ العمومية مهمته العمل على أن تكون حافظة أوراق الأسهم ذات مردودية منتجة ومثمرة، المساهمين والقيم المنقولة التي حولت له والدفع بالتنمية للمجمعات الصناعية التجارية والمالية التي يراقبها على هذاالأساس، فالهولدينغ العمومي يجب عليه تحديد استراتيجياته وسياساته الاستثمارية والتمويلية في الشركات التابعة له وكذلك سياسة إعادة الهيكلة وإعادة ترتيب للمؤسسات مع الأخذ بعين الاعتبار معوقات السوق.

إن المؤسسات الاقتصادية العمومية المراقبة من قبل الهولدينغ العمومية، أين هذه الأخيرة تكون بحوزتها مساهمين هي شركات تجارية تسير بالقانون المشترك، إن فروع هذه المؤسسات تسير أيضا بنفس الأحكام كما يمكن التركيز بأنه يوجد هناك نوعان من الهولدينغ: الهولدينغ الوطنية والتي بلغ عددها 11 والهولدينغ الجهوية والتي كانت بعدد الخمسة.

طبق أول برنامج للخوصصة بمساندة من البنك الدولي في أفريل 1996

[1] عجة الجيلالي، **مرجع سبق ذكره**، ص 318- 320

وركز أساسا على المؤسسات العامة المحلية البالغ عددها 1300 مؤسسة ومن بين 274 مؤسسة عامة جرت خوصصة أو تصفية 117 مؤسسة بنهاية سنة 1996 وبعد بداية بطيئة نسبيا لعملية الخوصصة كلفت الشركات القابضة الأقليمية الخمسة بتنفيذ عمليات تحويل الشركات إلى القطاع الخاص، وبحلول سنة 1998 صفيت 827 مؤسسة عامة، وقد نتج عن هذه التصفيات الاستغناء عن عدد كبير من العمال بعدما كانت في سنة 1991 نصف القوة العاملة يشتغلون في القطاع العام[1].

ما يمكن قوله عن مسار الخوصصة في الجزائر أنه مازال يراوح مكانه منذ سنة 1998 والذي تضمن عرض 88 مؤسسة للخوصصة" بعدما تقرر سحب شركة كوسيدار لكن هذه العملية سجلت فشلا ذريعا، وتقرر حل كل الهيئات المكلفة بالعملية، دون إعطاء حصيلة حول الأسباب الكامنة وراء الفشل، وبعد ذلك حدد مجلس الخوصصة 374 مؤسسة للخوصصة أغلبها في قطاع البناء والفندقة وصناعة الأجر، وكانت تعاني من شبه إفلاس تام، مما يستحيل بيعها لتنتهي بعد ذلك عهدة المجلس الوطني للخوصصة في سبتمبر 1999 أين تم حله " دون أن يسجل مسار الخوصصة أي تقدم أو نتيجة.

توالت التصريحات بتوالي المسئولين المكلفين بمسار الخوصصة وباستثناء خوصصة شركة سيدار من خلال شراء مجموعة إبات الهندسة ل 70% من الأسهم ومشروع هنكل الألمانية وإيناد و زاداف الألمانية مع الشركة الوطنية للسيارات الصناعية ظل مسار الخوصصة حبيس القوانين والتشريعات لتقرر بعد ذلك الدولة بتوقيف المسار بصورة شبه كلية ما بين 2000-2002 ومع نهاية سنة 2004 قدمت الحكومة

[1] بطاهر علي، **مرجع سبق ذكره**، ص 207.

قائمة تضم 1200 مؤسسة للخوصصة أي مجمل النسيج الصناعي[1].

بعد هذه التجربة المتواضعة للجزائر في مجال الخوصصة لازلت هذه الأخيرة تطرح إشكالات رئيسية تتعلق بتنظيم الاقتصاد الجزائري الذي يفترض أن يكون مبنيا على أسس اقتصاد السوق ومبادئه و قواعده لأن فعالية سياسة الخصخصة تتعدى طبيعة الملكية، إلى أبعاد أخرى مهمة مثل دور الدولة الاقتصادي ومدى ملائمة البيئة وتوفر المناخ المناسب لتفعيل آليات السوق.

خامسا: تأهيل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية

إن إنشاء منطقة تبادل حر بين الاتحاد الأوروبي وبلدان جنوب وشرق المتوسط ومنها الجزائر تعتبر جوهر الاستراتيجة التي أرسى معالمها مؤتمر برشلونة في 27 و28 نوفمبر 1995، في ظل هذا الاتفاق وجدت المؤسسة الجزائرية نفسها في مأزق حقيقي يتمثل أساسا في المنافسة الشديدة التي تفرضها المؤسسات الأوربية التي تتميز بجودة منتجاتها، وبناء عليه ومن أجل الصمود أمام الانفتاح تبنت الجزائر برنامجا يهدف إلى تأهيل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية والذي أصبح أمرا ملحا خاصة بعد اتفاق الشراكة الموقع بين الاتحاد الأوروبي والجزائر بمدينة فالنسيا الاسبانية في أفريل .2002

1- شروط برنامج التأهيل و أهدافه :

قامت وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة سنة 1998 بإعداد برنامج خاص لتأهيل وترقية التنافسية للمؤسسات الجزائرية، بالتنسيق مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ONUDI و برنامج الأمم المتحدة للتنمية .PNUD

[1] الطيب داودي، أماني عبد الحق، **مرجع سبق ذكره**، ص 151-152.

- شروط برنامج التأهيل : إن التأهيل هو برنامج يساعد المؤسسة على وضع آليات تطوير وتوقع وتحليل جوانب الضعف في المؤسسة حيث تلعب الدولة دور الداعم للمؤسسات التي تستجيب لمعايير التأهيل إلا أن هذا البرنامج لم يعرف تقدما ملحوظا ضمن 1000 مؤسسة كان مقرر تأهيلها سنة 1998 لم يتم تأهيل سوى 10 مؤسسات من القطاعين العام والخاص في شهر مارس 2003 وحسب وزير الصناعة وإعادة الهيكلة توجد حوالي 199 مؤسسة أودعت ملفات طلب التأهيل منها 140 مؤسسة فقط تستوفي شروط التأهيل التي حددتها وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة كما يلي[1]:
  - أن تكون المؤسسة قد مارست النشاط على الأقل منذ 3 سنوات
  - أن تكون المؤسسة تمارس نشاط صناعي أو مورد للخدمات المرتبطة بالصناعة
  - أن تكون المؤسسة تشغل أزيد من 30 عامل و بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة أزيد من 10 عمال

أهدافه: يهدف برنامج التأهيل إلى تحقيق ما يلي:

- عصرنة القطاع الصناعي بما يتناسب والمطلوب دوليا؛
- تدعيم وتقوية قدرات هياكل الدعم ودفع الصناعات المنافسة؛
- تحسين قدرات المنافسة للمؤسسة الصناعية؛

ويتطلب تأهيل المؤسسة اتخاذ عدة إجراءات والتي تعمل على تحسين القدرة التنافسية للمؤسسة وتمكين نظام الإنتاج من التكيف مع متطلبات

[1] علي لزعر، بوعزيز ناصر، " **تأهيل المؤسسة الاقتصادية في ظل الشراكة الأورو متوسطية**"، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد الخامس جوان 2009، ص 38.

السوق الدولي وتشمل هذه الإجراءات ما يلي:

- تأهيل الأداة الإنتاجية وتوسيع النسيج الصناعي الوطني؛
- تحسين طرق الإنتاج والمراقبة والتخطيط؛
- عصرنه طرق التسيير من خلال إدماج إطارات أجنبية؛ ضمن إدارة المؤسسة قصد التحكم في تقنيات وأساليب التسيير وفق المعايير الدولية؛
- تحسين الأداء الاقتصادي للمؤسسات العمومية بتطوير إنتاجها و هيكل أسعارها وإعطاء الأولوية للقطاع الخاص مع تقليص تدخل الدولة في الأنشطة الإنتاجية؛
- تحويل التكنولوجيا واقتناء رخص الاختراعات؛
- تدعيم الإجراءات المتعلقة بالبحث عن الشركاء؛
- التحكم في حجم ونوعية الديون مع ترشيد استعمال القروض؛

خاتمة

لقد مرت المؤسسة الجزائرية بعدة مراحل جعلتها تنتقل من اقتصاد موجه نحو اقتصاد السوق، حيث طبقت في المرحلة الأول بإعادة الهيكلة العضوية والمالية لمعالجة النقائص خلال الثمانينات، إلا أن الملاحظ أنها لم تأتي بالنتائج المتوقعة، فطبقت الجزائر سياسة إصلاحية أخرى تمثلت في سياسة استقلالية المؤسسات العامة ورغم ما حققته من نقلة نوعية في فلسفة تسيير المؤسسات العامة وذلك باعتماد معايير الكفاءة والفعالية والمردودية كمقاييس للأداء، إلا أن المؤسسة العامة لم تحقق أهدافها المرسومة بالقدر الكافي، وتمثلت المرحلة الأخيرة في فتح الأبواب أمام الخواص بتطبيق سياسة الخوصصة، والتي تبقى تجربة الجزائر فيها متواضعة حيث مازالت تطرح عدة إشكالات، إلا انه لابد من إدراك أن

الخوصصة ليست الهدف وإنما هي وسيلة لتفعيل دور المؤسسات الاقتصادية في التنمية.

المراجع:

- أوكيل محمد سعيد وآخرون، " استقلالية المؤسسات العمومية الاقتصادية، تسيير واتخاذ القرارات في إطار المنظور النظامي"، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1994
- بطاهر علي، سياسات التحرير والاصلاح الاقتصادي في الجزائر "،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا العدد الأول 2004 .
- بن عنتر الرحمان، " مراحل تطور المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و آفاقها المستقبلية، مجلة العلوم الإنسانية ، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد الثاني، جوان 2002
- بوهزة محمد، " الإصلاحات في المؤسسة العمومية الجزائرية بين الطموح و الواقع،" الملتقى الدولي حول " اقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة"، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف بين 3-5 أكتوبر 2004
- حسين بورغدة و أ. الطيب القصاص ،" الخوصصة مفتاح الدخول إلى اقتصاد السوق في الجزائر" ، الملتقى الدولي حول " اقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة "، كلية العلوم. الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس ، سطيف، من 03-05 أكتوبر 2004.
- حوالف رحيمة، " واقع التسيير في المؤسسات الجزائرية في ظل الوضعية الاقتصادية والاجتماعية الراهنة"، الملتقى الوطني الأول

حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة بجامعة البليدة، يومي 21- 22 ماي 2002

- خوني رابح، حساييني رقية ،" الخوصصة كآلية تحول إلى اقتصاد السوق"، مداخلة مقدمة في إطار الملتقى الدولي حول " اقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة "، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، من 3-5 أكتوبر 2004 .
- الداوي الشيخ، " الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر وإشكالية البحث عن كفاءة المؤسسات العامة، " مجلة جامعة دمشق. للعلوم الاقتصادية والقانونية"،المجلد25 العدد الثاني، 2009.
- الطيب داود، أماني عبد الحق " تقييم إعادة هيكلة المؤسسة الاقتصادية العمومية الجزائرية" مجلة المفكر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد الثالث 2008.
- عجة الجيلالي ،" قانون المؤسسات العمومية الاقتصادية: من اشتراكية التسيير إلى الخوصصة "، دار الخلدونية للنشر والتوزيع ، الجزائر.2006
- علي لزعر ،بوعزيز ناصر، " تأهيل المؤسسة الاقتصادية في ظل الشراكة الأورو متوسطية" ،مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية العدد الخامس جوان 2009 .
- محمد بلقاسم بهلول، " الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والسياسية" ، مطبعة دحلب الجزائر، 1993.
- ناصر دادي عدون، "إقتصاد المؤسسة للطلبة الجامعيين" دار المحمدية العامة للنشر 1998.

- نور الدين بوكروح ، " الإصلاح التشريعي ناجز والخصخصة تنطلق بسرعة"، مجلة الاقتصاد والأعمال عدد خاص أفريل 2002.
- ABDELADIM LEILA « les privatisation d'entreprise publiques dans les pays du maghreb : Maroc, Algérie, Tunisie » les étude international ,Algérie 1998.
- Benissadhocine« L'Ajustement structurel ; l'expérience du Maghreb » office des publication universitaires ; Alger 1999.
- Bouhezza Mohammed (2001) l'évaluation économique des entreprises industrielles publiques en Algérie, étude de cas sur quatre entreprises :EWPC. BCR . EWPEC. ERIAB-SETIF :thèse de doctorat en sciences économiques des et de gestion, université de Nice, France.
- Dahmani Ahmed «L'Algérie a l'epreuve : économie politique des réformes 1980-1997 » Edition Casbah Alger 1999.
- DEBBOUB YOUCEF « le nouveau mécanisme économique en Algérie »;O P U, Algérie, 1995.
- Sadi NacerEdine « La privatisation de des entreprises publique en Algérie : objectifs modalités et en jeux » office des publications universitaires, Gronoble ;2005.
- SARI Mohamed « Algerie ;horizon 2020 vers une autonomie économique minimale », Annaba ; 2002.